

امتحان مادة حقوق الإنسان والمبادئ القانونية العامة**امتحان الفصل الصيفي للعام الجامعي ٢٠١٤-٢٠١٣**

أجب عن السؤال الأول (إيجاري) ثم عن أحد السؤالين التاليين له (الثاني والثالث) :

السؤال الأول: إيجاري: ضع علامة (صح) أمام العبارة الصحيحة أو علامة (خطأ) أمام العبارة غير الصحيحة مما يلي:

١. أقرت الجمعية العامة للأمم المتحدة العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية في ١٠ ديسمبر عام ١٩٤٥ () .
٢. يُعد القتل بداعي الرحمة الذي يرتكبه طبيب لتخلص المجنى عليه من آلامه من مرض لا يرجى البرء منه جريمة قتل عدم يُعاقب عليها القانون المصري () .
٣. صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٤٥ م () .
٤. يُجيز القانون المصري الإجهاض للتخلص من الجنين () .
٥. إن حرية الرأي هي الحرية الأساسية والأم بالنسبة لطائفة الحريات المعنوية () .
٦. تظل الحماية الوطنية لحقوق الإنسان فاصلة، حتى ولو نص عليها في الدستور أو القانون () .
٧. يعد حق الشعوب في تحرير مصر وفي التنمية والسلام من طائفة الحقوق الجماعية الأساسية التي تنص عليها الدساتير الوضعية () .
٨. الحق في الخصوصية حق دستوري والاعتداء عليه جريمة لا تسقط الدعوى الجنائية ولا الدعوى المدنية عنه بالتقادم () .
٩. تعد اتفاقية جنسية المرأة المتزوجة لسنة ١٩٥٧ إحدى الاتفاقيات الدولية التي تتعلق بالحقوق والحرريات العامة للإنسان () .
١٠. توجب الشريعة الإسلامية عقوبة القصاص من الجاني القاتل بغير حق () .

السؤال الثاني : أجب عن ما يلي:

- ١ - ما المقصود بحقوق الإنسان؟ وما أهمية دراستها على المستويين الداخلي والدولي؟
- ٢ - ما المقصود بالحرية الدينية؟

السؤال الثالث : أجب عن ما يلي:

- ١ - وضح أهمية دراسة حقوق الإنسان على المستوى الداخلي؟
- ٢ - ما المقصود بحرية الصحافة؟